المعاجم الفقهيّة اللّغويّة
حِلْية الفقهاء لابن فارس نموذجًا

د. عبد الله إبراهيم المغلاج

المقدّمة:

الحمد لله ربّ العالمين، وأفضل الصّلاة وأتمّ التّسليم على سيّدنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد:

فقد نشأت المعجمات الخاصّة تلبية لحاجة النّاس إليها في معرفة علوم دينهم وتراثهم، خاصّة بعد أن ابتعدوا عن العصور الذّهبيّة للّغة وفشا اللّحن وتنوعت العلوم والمعارف؛ فكان من هذه المعجمات ما يتعلّق بالقرآن والحديث وغريبهما، أو بالفقه والأخبار أو مصطلحات العلوم عامّة.

وكان لكلّ علم لغته ومصطلحاته، لا يتأتّى فهمه إلّا عن طريقها، ومن هذه العلوم علم الفقه، وصلته باللّغة وثيقة؛ إذ هي وسيلته للفهم والاستنباط، وقد جاء عن الإمام الشّافعيّ –رحمه الله- (ت ٢٠٤هـ) قوله: «ما أردتُ بها -يعني العربيّة والأخبار- إلّا للاستعانة على الفقه»، كما أنّها صارت مدخلًا لفهم كلام الفقهاء، ونشأت بعض المعجمات اللّغويّة على بعض كتبهم الفقهيّة، وكان من أوّل هذه المعجمات المختصّة، ما أنشأه أبو منصور الأزهريّ (ت: ٣٧٠ هـ) في كتابه «الزّاهر في غريب ألفاظ الشّافعيّ» الّذي فسّر فيه ألفاظ مختصر المزنيّ؛ إسماعيل بن يحيى (ت: ٢٦٤ هـ). الّذي جمعه المزنيّ من كلام الإمام الشّافعيّ، وقد صنّف الأزهريّ كتابه على حسب أبواب الفقه؛ إذ كانت الغاية منه خدمة لغة الفقه في هذا الكتاب. فكان هذا التّصنيف عمدة الفقهاء في تفسير ما يشكل عليهم من اللّغة المتعلّقة بالفقه.

وفي عصر الأزهريّ قام كتاب آخر في شرح غريب ألفاظ الشّافعيّ الّتي وردت في مختصر المزَنيّ هو (حلية الفقهاء) لابن فارس اللّغوي (ت: ٣٩٥هـ) شرَح فيه غريب الكتاب ورتّبه على الأبواب الفقهيّة – أيضًا- كأصله، بعد أن حلّاه بمقدمات أصوليّة.

وهذا البحث مداره على كتاب (حلية الفقهاء) لابن فارس اللّغوي؛ أجلّي فيه صلة علم الفقه بعلوم اللّغة العربيّة، وأقدّم دراسة- تناسب حجم البحث- عن الكتاب ومؤلّفه، ثمّ أبيّن عمل ابن فارس في هذا المعجم من حيث مبدأ الجمع والوضع، ومنهجه في شرح المعنى المعجميّ.

تمهيد: وفيه التّعريف بالكتاب والمؤلّف.

المبحث الأوّل: ابن فارس اللّغويّ

أ- اسمه ولقبه:

«أبو الحسين؛ أحمدُ بنُ فارس بن زكريّاء بن محمّد بن حبيب الرّازيّ اللّغويّ»(١)، «النّحويّ» (٢). «القَزْوينيّ، المالكيّ» (٣). ومن ألقابه أيضًا: الزّهراويّ والأستاذخُرَذيّ(٤).والزّهراويّ نسبة إلى الزّهراء؛ فقد «اختلفوا في وطنه فقيل كان من رستاق الزّهراء من القرية المعروفة كرسفّ وجيانا باذ»(٥). وأُستاذُخُرَذ: قرية بالرّيّ(٦).

وأمّا أصله فلعلّه من مجموعات القبائل العربيّة التي هاجرت إبّان الفتح الإسلاميّ وانتشرت في خراسان وفارس(٧)؛ فحميّته للعرب والعربيّة جليّة في مؤلّفاته.

ب- ولادته:

لم تذكر مصادر ترجمته تاريخ مولده، ولعلّه كان في العقد الأوّل من القرن الرّابع الهجريّ(٨).

ج- نشأته ورحلاته:

اختلف المترجمون لابن فارس في موطنه؛ قال القفطيّ: «واختلفوا في وطنه، فقيل كان من قَزوين، ولا يصحّ ذلك، وإنّما قالوه لأنّه كان يتكلّم بكلام القزاونة. وقيل: كان من رستاق الزّهراء، من القرية المدعوّة كرسفّ جياناباذ»(٩).

وقد ابتدأ تعلّمه على والده فارس بن زكريّا (ت: ٣٦٩هـ)، وسمع منه بقزوين، وهو الفقيه الشّافعيّ الأديب اللّغويّ(١٠).

وفي قزوين التحق بحلقة العلّامة أبي الحسن القطّان، وسمع أبا الحسين أحمد بن علّان، وعليّ بن محمّد بن مهرَويه. وبأصبهان سمع أبا القاسم الطّبرانيّ، وانتقل إلى زنجان للأخذ عن راوية ثعلب؛ أحمد بن الحسن الخطيب، ورحل إلى ميانَهْ للقاء أبي عبد الله أحمد بن طاهر بن النّجم الميانجيّ، ودخل بغداد طلبًا للحديث من محدّثها محمّد بن عبد الله الدّوريّ وغيره(١١)، وقد نقل القفطيّ من بعض تصانيف المتأخّرين أنّ ابن فارس: «أصله من همذان، ورحل إلى قزوين ... فأقام هنالك مدّة، ورحل إلى زنجان ... ورحل إلى ميانه...» (١٢). وبعد أن تمكّن من العلوم الّتي رحل لأجلها، حطّ عصا ترحاله في همذان ليؤدّي حقّ هذا العلم في تدريسه وتعليمه للآخرين، قال ابن خلّكان: «وكان مقيمًا بهمذان، وعليه اشتغل بديع الزّمان الهمذاني صاحب المقامات» (١٣)، الّذي قال فيه الثّعالبيّ (ت: ٤٢٩هـ): «وَقد درَس على أبي الْحُسَيْن ابن فارس، وَأخذ عَنهُ جَميع ما عِنْده، واستنفد علمه، واستنزف بحره» (١٤). وكان لابن فارس اتّصال بالوزير أبي الفضل ابن العميد (ت: ٣٦٠هـ)، وكان من خاصّته، وهذه العلاقة المخلصة بين ابن فارس وابن العميد كانت سببًا في نفور الصّاحب ابن عبّاد (ت: ٣٨٥هـ) من ابن فارس، وصدوده عنه، لكن هذه الوحشة زالت بزوال سببها، فقد قويت العلاقة بينهما بعد موت ابن العميد، وتتلمذ الصّاحب لابن فارس وعرف له فضله، وكتب ابن فارس له كتابه في فقه اللّغة وسمّاه باسمه (الصّاحبيّ)(١٥). ولمّا اشتهر أمر ابن فارس بهمذان وذاع صيته في بلاد الرّي وما جاورها، استدعي إلى بلاط آل بوَيه بمدينة الرّي، ليقرأ عليه مجد الدّولة أبو طالب بن فخر الدَّولة علي بن ركن الدَّولة الحسن بن بوَيه الدَّيلميّ، قال الصّفديّ: «وَكانَ مُقيمًا بهمذان إلى أَن حُمل مِنْها إلى الرّيّ ليقْرَأ عَلَيْه أَبو طَالب بن فَخر الدّولة عَليّ بن ركن الدّولة الْحسن بن بويه فسكنها» (١٦). ومن هذا لحقته نسبة (الرّازيّ)، فأقام بالرّي إلى حين وفاته.

د- وفاته:

قضى أبو الحسين ابن فارس في الرّيّ عام (٣٩٥هـ)، ودفن بالمحمّديّة مقابل مدفن القاضي الجرجانيّ (ت: ٣٩٢هـ) (١٧).

هـ- مؤلّفاته:

ابن فارس من المكثرين في التّأليف، ومن العلماء المشاركين في علوم شتّى؛ كاللّغة والأدب والحديث والتّفسير والسّيرة والفقه وأصوله. وله كتب ورسائل نافعة؛ منها المطبوع والمخطوط والمفقود، وسأذكر هنا على ما وقفت عليه من المطبوع:

١- أبيات الاستشهاد. ٢- الإتباع والمزاوجة. ٣- استعارة أعضاء الإنسان. ٤- أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعانيها. ٥- أفراد كلمات القرآن العزيز. ٦- أوجز السّير لخير البشر. ٧- كتاب تمام فصيح الكلام. ٨- الثّلاثة. ٩- كتاب الحماسة. ١٠- حلية الفقهاء. ١١- ذم الخطأ في الشّعر. ١٢- الصّاحبي في فقه اللّغة العربيّة ومسائلها وسنن العرب في كلامها. ١٣- كتاب فتيا فقيه العرب. ١٤- الفَرْق. ١٥- كتاب اللّامات. ١٦- اللّيل والنّهار. ١٧- مأخذ العلم. ١٨- مُتَخَيَّر الألفاظ. ١٩- مُجمَل اللّغة. ٢٠- المذكّر والمؤنّث= (مختصر في المذكّر والمؤنّث). ٢١- المعاريض. ٢٢- مقالة في أسماء أعضاء الإنسان. ٢٣- مقالة كَلّا وما جاء منها في كتاب الله. ٢٤- مقاييس اللّغة. ٢٥- كتاب النّيروز.

و- من شعره:

له شعر لطيف ونثر أنيق، ومن شعره المتداوَل:

«إذا كانَ يُؤْذيك حرّ المَصيف
وكرب الخريف وَبرد الشّتا
ويلهيك حسن زمان الرّبيع
فأخذك للْعلم قل لي مَتى» (١٨).

المبحث الثّاني: كتاب حلية الفقهاء

هذا الكتاب ألّفه عندما كان شافعيّ المذهب، على مذهب أبيه؛ فقد «كان والده فقيهًا شافعيًّا لغويًّا» (١٩)، لكن ابن فارس في آخر حياته بعد أن أقام بالرّي انتقل إلى المذهب المالكيّ، قال ابن الصّلاح: «قَرَأت بِخَط أبي زَكَرِيّا ابْن مَنْدَه: وَأمّا أَبو الْحُسَيْن فَكَانَ كأبيه فَقيهًا شافعيًّا، ثمّ انْتقل بآخرة إِلى مَذْهَب مالك لا قاليًا وَلا عايبًا، بل لسَبَب طريف عَجيب...» (٢٠). وهو أنّه «سُئِلَ عَن ذَلِك فَقَالَ: أخذتْني الحميّة لهذا الإمام المقبول على جَميع الْأَلْسنَة أَن يَخْلُوَ مثلُ هذا الْبَلَد عَن مذْهبه؛ فَإِنّ الرّيّ أجمع الْبِلاد للمقالات والاخْتِلاف» (٢١).

وقد ترجم له القاضي عياض المالكيّ (ت: ٥٤٤هـ) وقال عنه :«أحد رجال خراسان وعلمائها وأئمّة أدبائها، غلب عليه علم الفقه ولسان العرب، فشهر به، وكان إمامًا في ذلك... وكان أديبًا شاعرًا مُجيدًا في ذلك...» (٢٢).

كما ذكر القفطيّ (ت: ٦٤٦هـ) أنّه: «كان واسع الأدب، متبحّرًا فى اللّغة العربيّة، فقيهًا شافعيًّا، وكان يناظر فى الفقه، وكان ينصر مذهب مالك بن أنس، وطريقته فى النّحو طريقة الكوفيّين»، وهذا يدلّ على تمكّنه من علم الفقه وعلوم اللّغة، وقد ذكرت له كتب التّراجم أربعة كتب موضوعها فقهيّ، كتابين مطبوعين؛ (فتيا فقيه العرب)، و(حلية الفقهاء)، وكتابين آخرين لا يزالان في عداد المفقود من كتبه؛ أحدهما كتاب أصول الفقه، والآخر كتاب مقدّمة الفرائض.

أمّا كتاب (فتيا فقيه العرب) فحقّقه حسين عليّ محفوظ، ونشرته مجلّة المجمع العلميّ العربيّ بدمشق، المجلّد الثّالث والثّلاثون. الجزء الأوّل، (ص: ٤٤٣- ٤٦٦). و(ص: ٦٣٣- ٦٥٦). وقد أنشأه على طريقة الألغاز والملاحن، «ومنه اقتبس الحريريّ صاحب المقامات ذلك الأسلوب، ووضع المسائل الفقهيّة في المقامة الطّيّبيّة، وهي مائة مسألة» (٢٣).

وأمّا كتابه (حلية الفقهاء): فقد شرح فيه الكلمات الغريبة والمصطلحات الفقهيّة الواردة في (مختصر المزنيّ) الّتي نقلها من كلام الإمام الشّافعيّ رحمه الله تعالى، فيكون هذا العمل منصبًّا على لغة الإمام الشّافعيّ، وهو الإمام الفقيه اللّغويّ الحجّة، وكلامه لا يقلّ عن كلام كبار اللّغويّين، لذلك كان ابن فارس ينتصر له، فعندما ذكر المزنيّ قول الشّافعيّ: «فكلُّ ماءٍ من بحر عَذْب أو مالِح» قال ابن فارس: «فليست المالِحُ لَفْظَةَ الشّافعيّ، وإنّما ذكَرَ الشّافعيُّ الْأُجاجَ. والمالِحُ في صِفَةِ الماءِ لفظةٌ ليست بالجَيِّدَة، إنّما يُقال: ماءٌ مِلْحٌ، على أنّ من أهلِ العلم مَن قد أجاز ذلك، واحْتَجَّ بِقَوْلِ القائل: وهو شعر قديم:

ولو تفَلَتْ في البحرِ والبحرُ مالِحٌ
لَأَصْبَحَ ماءُ البحرِ من ريقها عَذْبا»(٢٤).

وكذلك بعد أن ذكر تعريف الفقير والمسكين عند الشّافعيّ وغيره قال: «وإنَّما يُحْكى مَقالُ الشّافعيّ فيما يُشْبِهُ هذا المعنى، لأنَّه ليس في علم اللّسانِ بدونِ واحدٍ مِمَّنْ يُذْكَرُ»(٢٥)، وكذلك أطال النّفَس في المنافحة عن تفسير الشّافعيّ لقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النّساء: ٣]، «أي: لا يكْثُرَ مَن تَعولون»(٢٦)، وألّف كتابًا في الرّد على خصومه (٢٧).

والمزنيّ صاحب المختصر هو: إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزنيّ: صاحب الإمام الشّافعيّ وتلميذه. من أهل مصر، نسبته إلى مزينة (من مضر)، كان زاهدًا عالمًا مجتهدًا قويّ الحجّة، وهو إمام الشّافعيّين، قال عنه الشّافعيّ: المزنيّ ناصر مذهبي. وقال في قوّة حجّته: لو ناظر الشّيطان لغلبه...

وهو: أوّل من صنّف في مذهب الشّافعيّ، ومختصرُه في فروع الشّافعيّة، وهو: أحد الكتب الخمسة المشهورة بين الشّافعيّة، الّتي يتداولونها أكثر تداول، وهي: مختصر المزنيّ والمهذّب والوسيط والتّنبيه والوجيز(٢٨).

وابن فارس لم يكتب لكتابه هذا مقدّمة يبيّن فيها للقارئ منهجه وخطّته ودوافعه للتّأليف، وإنّما ابتدأه ببعض المقدّمات الأصوليّة، مع شرحه للألفاظ الواردة فيها؛ فابتدأ كتابه بـ(باب القول في مأخذ العلم) وقال: اعلم أنّ مَأْخَذَ العلم من كتاب الله وسنّة رسول الله صلّى الله عليه وسلم، وإجماع الأُمّة، والقياس، ثمّ شرح هذه المفردات: الكتاب، السّنّة، الإجماع، القياس، ثمّ تابع في (باب القول في العلم والفقه)، باب القول في النّظر والجدل والحجّة والدّليل والعلّة، باب القول في النّاسخ والمنسوخ، باب القول في الحظر والإباحة، باب الخصوص والعموم، باب ذكر كلمات صدّر بها المزَنيُّ كتابه) وهو يذكر الباب ويشرح مصطلحات العنوان، وبعد ذلك يأتي على شرح المفردات الأخرى مرتّبة على الأبواب الفقهيّة كما رتّبها المزنيّ، مبتدئًا بكتاب الطّهارة ومختتمًا بباب العتاقة، وبينهما: كتاب الصّلاة، كتاب الزّكاة، كتاب الصّيام، كتاب الحَجّ، كتاب البيوع، كتاب الفرائض، كتاب النّكاح وما اتّصل به من الطّلاق والرّجعة والإيلاء وغير ذلك، كتاب الجراحات والدّيات، كتاب الجهاد، باب الصّيد والذّبائح والأطعمة، باب السّبق والرّمي، باب الأيمان، باب أدب القضاء. وكتابه هذا يعدّ في المعاجم المختصّة، والمعاجم المختصّة هي: الّتي تعالج قسمًا واحدًا من المفردات ويختصّ بأحد فروع المعرفة ... (٢٩). وتعرف بمعاجم المصطلحات أيضًا (٣٠)، إذ تتناول بالشّرح والتّعريف مصطلحات فرع معيّن من فروع المعرفة، وترتيبها بما يناسب ذلك العلم.

الفصل الأوّل: الصّلة بين علم الفقه وعلوم اللّغة.

علم الفقه من العلوم الاستنباطيّة وقد

عرّفه علماء اللّغة بالفهم(٣١)، وهو إدراك معنى الكلام، تقول: «فَقِهْتُ الشّيءَ: إذا أدْرَكْتَه، وإدْراكُكَ علم الشّيء فقْهٌ»(٣٢). ومنه قوله تعالى: ﴿وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي × يَفْقَهُوا قَوْلِي﴾ [طه: ٢٧- ٢٨]، وقوله (: ((مَنْ يُرِدِ اللّه به خيرًا يُفقّهه في الدّين)) (٣٣).

وفي الاصطلاح، عرّفه أصحاب الشّافعيّ بأنّه: «العلم بالأحكام الشّرعيّة العمليّة المكتسب من أدلّتها التّفصيليّة»(٣٤).

وقد أشار ابن فارس إلى تطوّر هذا المصطلح من المعنى اللّغوي إلى المعنى الاصطلاحيّ، بعد أن بيّن أصله في اللّغة فقال: «إنَّ الاخْتِصاصَ في إطلاقِ الفقهِ إنّما هو لمعرفةِ الحلال والحرام والقضاءِ بتأويلِ الأحْكام»(٣٥).

وتكمن العلاقة بين هذا العلم وعلم اللّغة العربيّة في أنّ علم الفقه يستمدّ أدلّته من الكتاب والسّنّة وهما بلغة عربيّة، وحينئذ يتوقّف فهم تلك الأدلّة على فهم اللّغة الّتي جاءت عليها، والعلم بمدلول تلك الأدلّة على علم لغتها(٣٦)؛ وقد قال الشّافعيّ –رحمه الله– (ت ٢٠٤هـ): «ما أردتُ بها –يعني العربيّة والأخبار– إلّا للاستعانة على الفقه»(٣٧). وروى الشّافعيّ عن الكسائيّ (ت ١٨٩هـ) قوله: «مَن تبحّر في النّحو اهتدى إلى كلّ العلوم»، وقوله أيضًا: «لا أُسأل عن مسألة من مسائل الفقه إلّا أجبت عنها من قواعد النّحو»(٣٨)، وقد نبّه الزّجّاجيّ (ت ٣٣٧هـ) إلى هذه الخاصّيّة فقال: «فإنْ قيل: فما الفائدة في تعلّم النّحو؟... فالجواب في ذلك أنْ يقال له: الفائدة فيه للوصول إلى التّكلّم بكلام العرب على الحقيقة، صوابًا غير مبدّل ولا مغيّر، وتقويم كتاب الله –عزّ وجلّ– الّذي هو أصل الدّين والدّنيا والمعتمد، ومعرفة أخبار النّبيّ (وإقامة معانيها على الحقيقة؛ لأنّه لا تفهم معانيها على صحّة إلّا بتوفيتها حقوقها من الإعراب»(٣٩).

وكان ابن فارس كثيرَ المناظرة للفقهاء عن طريق اللّغة، «وإذا وجد فقيهًا أو متكلّمًا أو نحويًّا كان يأمر أصحابه بسؤالهم إياه، ويناظره في مسائل من جنس العلم الّذي يتعاطاه، فإن وجده بارعًا جدلًا جرّه في المجادلة إلى اللّغة، فيغلبه بها، وكان يحثّ الفقهاء دائمًا على معرفة اللّغة ويلقي عليهم مسائل، ذكرها في كتاب سمّاه (كتاب فتيا فقيه العرب)، ويخجلهم بذلك؛ ليكون خجلهم داعيًا إلى حفظ اللّغة، ويقول: من قصّر علمه عن اللّغة وغولط غلط» (٤٠).

كما أنّه كان يأخذ على رجال الفقه والحديث وقوعهم في اللّحن فيقول: «وَقَدْ كانَ النّاس قديمًا يجتنبون اللّحن فيما يكتبونه أَوْ يقرؤونه اجتنابَهم بعضَ الذّنوب، فأمّا الآن فقد تجوّزوا حَتّى أنّ المحدّث يُحدّث فيَلْحَنُ، والفقيه يؤلّف فيَلْحن، فإذا نُبِّها قالا: ما ندري ما الإعراب، وإنّما نحن محدّثون وفقهاء! فهما يسرّان بما يُساء بِهِ اللّبيب.

ولقد كلّمت بعض من يذهبُ بنفسه ويراها من فقه الشّافعي بالرّتبة العُليا في القياس، فقلت لَهُ: ما حقيقة القياس وما معناه، ومن أيّ شيء هو؟ فقال: لَيْسَ عليَّ هَذا، وإنّما عليّ إقامة الدّليل عَلى صحّته! فقل الآن في رجل يروم إقامة الدّليل على صحّة شيء لا يعرّف معناه، ولا يدري ما هو! ونعوذ بالله من سوء الاختيار» (٤١).

وقد ذكر ابن فارس أمثلة تطبيقيّة لهذه العلاقة(٤٢)، لا يتّسع المقام لذكرها، لكنّي أكتفي بمثال واحد هنا، وهو قوله في باب القول في مسح الرّأس وغسل الرّجْلين، وقد استشهد لحكم مسح الرّأس بقوله تعالى: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ [المائدة: ٦]، وقال: «واخْتُلِفَ فيه:

فقال الشّافعيُّ: إنَّ مَسْحَ بعضِه كافٍ، والحُجَّةُ: أنَّ الباءَ في مثلِ هذا الكلامِ تدخُلُ لمَعْنَيَيْن: أحدُهما: الاعْتمالُ، والثّاني: الإلْصاقُ؛ فأمّا الاعتمالُ فقَوْلُنا: ضرب فلانٌ بالسّيف، وكَتَب بالقلم، فمتى ما ضَرَب فهو ضاربٌ قليلًا كان ضَرْبُه أو كثيرًا، ومتى ما جَمَع بين حَرْفَيْن، فقد كَتَب.

وأمّا الإلْصاقُ، فقَوْلُنا: مَسَحَ يدَه بالْأرضِ، أي: ألْصَقَ، فمتى ما أتى بالإلصاقِ كَفاهُ ذلك قليلًا كان مسحُه أو كثيرًا، لأنّه قد أتى بالإلْصاقِ»(٤٣). وهو يستدلّ بهذا لقول الشّافعيّ: «... وَمَسَحَ بَعْضَ رَأْسِه بيَدِه أَوْ ببَعْضِها ما لم يَخْرُجْ عَنْ مَنابتِ شَعْرِ رَأْسِه أَجْزَأَهُ»(٤٤). وحلُّ الإشكال هنا في بيان معاني الباء.

ثمّ بيّن حكم الرّجلين هل هو الغسل أم المسح بناء على توجيه القراءات القرآنيّة في ذلك، قال: «وأمّا غَسْلُ الرِّجْلَيْن، فواجِبٌ، لا صلاةَ إلّا بغَسْلِهما، والدّليلُ على ذلك قولُه: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾[المائدة: ٦]، لأنّه رَدَّه إلى قوْلِه: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾ [المائدة: ٦]، فإنْ قال قائلٌ: فقد قُرِئَتْ بالخَفْضِ؟ قيل له: إن قُرِئَ، فقد يُعْطَفُ الاسْمُ على الاسْم ومَعْناهما مُخْتَلِفٌ، إلّا أنَّه عُطِفَ هذا عليه لقُرْبِه منه، قال الله تعالى: ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ × بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ وَكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ﴾ [الواقعة: ١٧- ١٨]. ثمّ

قال: ﴿وَحُورٌ عِينٌ﴾ [الواقعة: ٢٢]، وهُنَّ لا يُطافُ بهِنَّ على أزْواجِهِنَّ، وقد قال شاعرُ العرب:

ورأيتُ زوجكِ في الوَغى
مُتَقلِّدًا سَيْفًا ورُمْحا

والرُّمْحُ لا يُتَقَلَّدُ، ثمّ نَظَرْنا فوَجَدْنا القِراءتَيْنِ قَدْ صَحَّتا، ولم يَجُز اطِّراحُ واحدةٍ منهما، فاحْتَجْنا إلى الاحْتياطِ للفَرْضِ، فوجَدْنا الغاسِلَ ماسِحًا غاسِلًا، قد جَمَعَ الْأَمْرَيْنِ، ووَجَدْنا الماسِحَ لا يَأتي إلا بأحَدِ الشَّيْئَيْنِ، فَأَخَذْنا بالغَسْلِ»(٤٥).

وقراءة ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ بالنّصب قراءة نافع وابن عامر والكسائيّ ويعقوب وحفص عن عاصم، وقراءتها بالجرّ قراءة ابن كثير وأبي عمرو البصريّ، وشعبة عن عاصم، وحمزة (٤٦). في ختام هذا الفصل أشير إلى قضيّة مهمّة من قضايا المصطلح وهي مسألة التّطور الدّلاليّ، وذلك أنّ اللّفظ في أوّل وضعه يفترض أن يدلّ على معنى واحد، لكن مع مرور الزّمن ولعوامل عدّة يتولّد من هذا المعنى الواحد معاني عدّة، وقد يكون هذا التّحوّل من المعنى الخاصّ إلى المعنى العامّ مثل (البأس) في الأصل: الحرب، ثمّ كثر استخدامه في كلّ شدّة، وقد يكون الأمر على عكس ذلك فيتحوّل المعنى العامّ إلى معنى خاصّ، وهذا مثل كثير من الألفاظ العامّة الّتي تحوّلت بعد الإسلام إلى مصطلحات إسلاميّة، مثل ألفاظ الإيمان والإسلام والنّفاق والكفر والصّلاة والصّيام والزّكاة والحجّ وغيرها، ممّا عرف عند أهل اللّغة بالألفاظ الإسلاميّة(٤٧).

وقد أشار ابن فارس إلى هذا في مواطن عدة من كتابه (حلية الفقهاء)؛ فعندما عرّف الفقه في اللّغة قال: «وأمّا الفقه، فَقِهْتُ الشّيءَ: إذا أدْرَكْتَه، وإدْراكُكَ عِلم الشّيءِ فِقْهٌ»، ثمّ قال: «إلّا أنّ الاخْتِصاصَ في إطلاقِ الفقه إنّما هو لمعرفة الحلال والحرام والقضاء بتأويل الأحْكام، وذلك كَقَولِنا للقَصْد حَجٌّ، وإذا أطْلَقْنا الحَجَّ لم نَعْنِ به إلّا قَصْدَ البيتِ الحرام»(٤٨)، وفي تعريف الصّيام قال: «أصْلُ الصّوم: الإمْساك. يُقال: خَيْلٌ صِيامٌ: إذا كانت واقفةً عَلى غيرِ عَلَف. قال الشّاعر:

خَيْلٌ صِيامٌ وخَيْلٌ غيرُ صائمَة
تحتَ العَجاجِ وخَيْلٌ تَعْلُكُ اللُّجُما

والصّيام في الشَّرْع: الْإمْساكُ عن المأكَلِ والمشْرَبِ والمجامَعَة، وأنْ لا يَصِلَ شيءٌ إلى الجَوْفِ بأيِّ حالٍ كان»(٤٩).

فهنا تحوّلت الألفاظ اللّغويّة إلى مصطلحات إسلاميّة لها دلالتها الخاصّة.

وفي تعريف الصّلاة قال: «الصّلاة لها اسْمان: لُغَويٌّ وشَرْعيٌّ، فأمَّا اللّغويُّ: فالدّعاءُ صلاةٌ، قال الله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾، وقال رسول الله صلّى الله عليه: ((إذا دُعِيَ أحدُكم إلى طَعام فَلْيُجِبْ، فإنْ كانَ مُفْطِرًا فَلْيَأكُلْ، وإنْ كانَ صائمًا فَلْيُصَلِّ)). أي: فَلْيَدْعُ لهم بالبَرَكَة والخير»(٥٠). وهنا ذكر المعنى اللّغوي ولم يذكر المعنى الشّرعي ربّما لوضوحه.

الفصل الثّاني: معجم حلية الفقهاء لابن فارس، وفيه مبحثان:

المبحث الأوّل: حلية الفقهاء ومبدأ الجمع، ومبدأ الوضع.

مبدأ الجمع يقصد به جمع المادّة اللّغويّة من مظانّها تمهيدًا لتأليف المعجم، ومبدأ الوضع يقصد به ترتيب المادّة اللّغويّة خارجيًّا وداخليًّا، أو ترتيب المداخل (الوحدات اللّغويّة)، وترتيب المشتقّات تحت المدخل الواحد، وقد أشار ابن منظور (ت: ٧١١هـ) إلى هذين المصطلحين (الجمع) و(الوضع) في مقدّمة معجمه لسان العرب قائلًا: «وَإِنّي لم أزل مشغوفًا بمطالعات كتب اللّغات والاطّلاع على تصانيفها، وعلل تصاريفها؛ ورَأَيْت علماءها بَين رجلَيْن: أمّا من أحسن جمعه فَإِنَّهُ لم يحسن وَضعه، وَأمّا من أَجاد وَضعه فَإِنَّهُ لم يُجِد جمعه، فَلم يُفد حسنُ الْجمع مَعَ إساءة الْوَضع، وَلا نَفَعت إجادةُ الْوَضع مَعَ رداءة الْجمع...»(٥١).

أ- مبدأ الجمع:

لم يكتب ابن فارس مقدّمة لكتابه يبيّن فيها منهجه في الجمع والوضع، واكتفى ببعض المقدّمات الأصوليّة، لكن من خلال قراءة كتابه نستطيع الوقوف على بعض الكتب الّتي اعتمد عليها وبعض الأعلام الّذين نقل عنهم؛ فمن الكتب: كتاب الأمّ، وكتاب الرّسالة، وكتاب اختلاف الحديث للإمام الشّافعيّ (ت: ٢٠٤هـ) (٥٢)، ومختصر المزنيّ (ت: ٢٦٤ هـ) (٥٣)، وتفسير مقاتل (ت: ١٥٠ هـ) (٥٤)، وجمهرة اللّغة لابن دريد (ت: ٣٢١ هـ) (٥٥)، ومعاني القرآن للزّجّاج (ت: ٣١١ هـ) (٥٦)، وكتاب لابن فارس أفرده في تفسير قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النّساء: ٣] (٥٧).

ومن الأعلام الّذين ذكرهم بالأخذ عنهم: الخليل بن أحمد الفراهيديّ (ت: ١٧٠هـ)، من طريق شيخه أبي الحسن القطّان، يقول في إسناده: أخبرنا عليّ بن

إبراهيم القَطّانُ، قال: أخبرنا المَدانيُّ، عن أبيه، قال: حدّثنا معروف بن حَسّان، عن اللّيث، عن الخليل بن أحمد(٥٨). كما نقل عن ابن قتيبة الدّينَوَريّ (ت: ٢٧٦هـ) ويسميه القُتَيْبيّ، بإسناده أيضًا عن شيخه القطّان فيقول: حَدَّثَني عليُّ بن إبراهيم القَطّانُ، قال: حدَّثنا أبو بكر المفَسِّرُ، عن القُتَيْبيِّ(٥٩). وعن الفرّاء (ت: ٢٠٧ هـ) من إسناد شيخه القطّان قال: حدَّثنا محمّدُ بنُ الفَرَج، قال: حدَّثَنا سَلمةُ، عن الفَرّاء(٦٠). وعن أبي عُبيد؛ القاسم بن سلّام (ت: ٢٢٤ هـ) من طريق شيخه القَطّان قال: حدَّثنا عليُّ بن عبد العزيز، قال: حدَّثنا أبو عُبَيْد(٦١). ونقل عن ثعلب (ت: ٢٩١ هـ) بواسطة شيخه القطّان الّذي سمع من ثعلب(٦٢).

ب- مبدأ الوضع:

رتّب ابن فارس كتابه وفق ترتيب الكتاب الأصل (مختصر المزنيّ) فاتّبعه في ترتيب الأبواب الفقهيّة، فكان يشرح غريب الباب مبتدئًا بعنوانه، وله عذره في عدم ترتيبه على المداخل المعجميّة؛ لأنّه لم يكن معجمًا عامًّا في اللّغة كمعجمَيه (المجمل) و(المقاييس)، ولا معجمًا مختصًّا بالفقه عمومًا، أو بالفقه الشّافعيّ خصوصًا، بل هو معجم مختصّ بكتاب بعينه، فالقارئ يجد شرح غريب كلّ باب متتاليًا في موضع واحد، وهذا التّرتيب مناسب لمثل هذه الحالة، هذا بالنّسبة للتّرتيب الخارجيّ للمداخل، أمّا التّرتيب الدّاخليّ فلم يلتزم ابن فارس منهجًا موحّدًا في ترتيب المشتقّات، فقد يبدأ بالفعل أو بالمصدر أو بغير ذلك.

المبحث الثّاني: حلية الفقهاء وشرح المعنى المعجميّ.

سلك ابن فارس طرائق متعدّدة لشّرح المعنى المعجميّ وتفسيره، ونذكر هنا بعض هذه الطّرق مع أمثلة موضّحة لها؛ فمن ذلك:

- الشّرح والتّعريف بكلمة (معروف):

استخدمه في موضعين؛ قال في باب أعمال الحجّ: «وقَوْلُه: "ثمّ نحَر الهَدْيَ"، فالنَّحْرُ معروفٌ» (٦٣).

وفي باب الطّلاق « وأمّا البائنُ، فَمِنْ قَوْلِكَ: بانَتْ: إذا بَعُدَتْ، والبَيْنُ: الفِراقُ، والفِراقُ معروف» (٦٤).

- الشّرح والتّعريف بكلمة (مثل):

استخدمه في موضع واحد؛ قال في باب صدقة الإبل: «روى الشّافعيُّ حديثَ أَنَس بن مالك: "هذا فَريضَةُ الصَّدَقَة". أي: بَيانُ الصَّدَقَة. يُقال: فَرَضْتُ الشّيْءَ وفَرَّضْتُهُ: إذا بَيَّنْتَهُ. قال الله تعالى: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ [التّحريم: ٢]، وقولُه: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا﴾ [النّور: ١] هكذا مثلُه، أي: بَيَّنّاها» (٦٥).

- الشّرح والتّعريف بالمغايرة:

كأن تكون الكلمة من قبيل المشترك اللّفظيّ، مثل قوله في العول: «كثرةُ العِيالِ»(٦٦)، وذلك في تفسير الإمام الشّافعي لها: «قال الشّافعيُّ: قال الله عَزَّ وجَلَّ: ﴿ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النّساء: ٣]، أي: لا يكْثُرُ مَن تعولون»(٦٧). ثمّ ذكر بقيّة المعاني في معرض ردّه على ابن داود (ت: ٢٩٧هـ) الّذي زعم الإجماع على معنى (الجور)، وهذه المعاني هي: «العَوْلَ: الجَوْرُ، والعَوْلُ مصدرُ عالَ عليه بسَيْفِه عَوْلًا، إذا حَمَلَ، والعَوْلُ: المَوْنُ والْقِيامُ بأَمْرِ الْعِيالِ، والعَوْلُ: المُجاوَزَةُ، يُقال: عال، يَعول، عَوْلًا: إذا جاوَزَ، والعَوْلُ الفَرائضُ، والعَوْلُ: المشَقَّةُ، ومنه قولُه: وَيْلُه وعَوْلُه، والعَوْلُ: الغَلَبَةُ»(٦٨).

وكقوله: «وأمّا القُنوتُ، فطولُ القيام، وفي بعض الحديث: ما أفْضَلُ الصّلاة؟ قال: ((طولُ القُنوت)).

والقُنوتُ: السُّكوتُ، والقُنوتُ: الدُّعاء، وكذلك القُنوتُ في صلاة الصُّبْح إنّما هو دُعاءٌ»(٦٩). فذكر ثلاثة معانٍ للقنوت.

وكقوله في باب الجمعة: «قال الله تعالى: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: ٩]، أي: دُعيتُم إليها من يوم الجمعة ﴿فَاسْعَوْا﴾، أي: فامْضوا. والسَّعْيُ قد يكونُ العملَ، ويكونُ العَدْوَ، ويكونُ المضيَّ»(٧٠). فذكر معاني السّعي الثّلاثة، وقدّم الموافق لسياق الآية.

- الشّرح والتّعريف بكلمة واحدة:

منه قوله: «الحَظْرُ: المَنْعُ» (٧١)، «الجَرْجَرَةُ: الصّوتُ» (٧٢)، في قوله صلّى الله عليه وسلّم: ((الّذي يَشْرَبُ في آنِيَة الفِضَّة إنّما يُجَرْجِرُ في جَوْفِه نارَ جَهَنَّم)). «والصَّعيد: التّراب» (٧٣). «وأمّا الرُّكوعُ: فالانْحناءُ، ... وأمّا السُّجودُ: فالتّطامُنُ» (٧٤).

«وقَوْلُه: "حتّى يرى مَنْ خَلْفَه عُفْرَةَ إبطَيْه"، فالعُفْرَةُ: البَياضُ» (٧٥).

«وأمّا قَوْلُه: "سُقِيَ بِنَضْح"، فالنَّضْحُ: الصَّبُّ، والغَرْبُ: الدَّلْوُ» (٧٦).

«وأمّا قولُه: "فإنْ ذَرَعَهُ القَيْءُ"، يقول: غَلَبَهُ. ... وأمّا قولُه: "كان أَمْلَكَكُمْ

لإِرْبِه". فالإِرْبُ: العُضْوُ (٧٧).

- الشّرح والتّعريف بأكثر من كلمة:

وهذا أكثر الكتاب، ومن ذلك قوله: «وأمّا الكوعُ: فطَرَفُ الزَّنْد الّذي يَلي الإبْهامَ، وأمّا الطَّرَف الّذي يلي الخِنْصَرَ فهو الكُرْسوعُ»(٧٨).

«وأمّا قَوْلُه: "أتى بعَرَق من تَمْر"، فالعَرَقُ: السَّفيفَةُ المَنْسوجَةُ من الخوص يُجْعَلُ منها زِنْبيلٌ»(٧٩).

«وقَوْلُه: "إنّي نَحَلْتُ ابني هذا". فالنَّحْلُ: إعْطاءُ الشّيءِ منْ طيبِ نَفْسٍ، منْ غيرِ أن يُطالبَ به»(٨٠).

الشّرح بالتّلازم:

من صوره على المستوى النّحويّ والدّلاليّ مثلًا، تلازم كلمة معيّنة مع كلمة أخرى، أو استعمال وحدتين معجميّتين ترتبط إحداهما بالأخرى(٨١)، ومثّلنا له هنا بتأبير النّخل في «قَوْله عليه الصّلاة والسَّلام: ((مَنْ باعَ نَخْلًا قَدْ أُبِّرَتْ فَثَمَرُها لِلْبائعِ إلّا أنْ يَشْتَرِطَ المُبْتاعُ)). فالإبارُ: تَلْقيحُ النَّخْلِ، يُقال: أَبَّرْتُ النَّخْلَةَ، وهي نَخْلَةٌ مَأبورَةٌ، قال الشّاعر:

وَلِيَ الْأَصْلُ الّذي في مثْله
يُصْلِحُ الآبِرُ زَرْعَ المُؤْتَبِرْ»(٨٢).

- الشّرح والتّعريف بالسّياق:

وهو عبارة عن العلاقات الّتي تنشأ بين الكلمات داخل الجملة الواحدة أو بين الجملة والجملة، أو الجملة والنّصّ، وهذا يعبّر عنه بالسّياق اللّغويّ، وهناك نوع آخر من السّياق هو السّياق الاجتماعيّ ويتمثّل في العالم الخارج عن اللّغة بما له صلة بها(٨٣).

أ- السّياق اللّغوي:

ونذكر فيه جملة من الشّواهد القرآنيّة والحديثيّة والشّعريّة والأمثال الّتي استشهد بها ابن فارس على صحّة شرحه وتفسيره للمفردات:

- من الشّواهد القرآنيّة:

استشهد ابن فارس بما يزيد على خمسة وتسعين شاهدًا قرآنيًّا، منها: شرحه الانفضاض بالتّفرّق واستشهد لذلك المعنى بآية قرآنيّة قال: «وقَوْلُه: "ثمَّ انْفَضّوا عنه". فإنّه يُريد بالانْفضاض التَّفَرُّقَ. قال اللّهُ تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]»(٨٤).

وفي باب الحظر والإباحة قال: «الحَظْرُ: المَنْعُ، يُقال: شيءٌ مَحْظورٌ، أي: مَمْنوعٌ، قال اللّه تعالى: ﴿وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا﴾ [الإسراء: ٢٠]. وسُمِّيَت الحَظيرةُ حَظيرةً، لأنّها تَمْنَعُ الشّاءَ وغيرَها عن الانْبِعاث. والمُحْتَظِرُ: المُتَّخِذُ للحَظيرة، قال اللّه تعالى: ﴿فَكَانُوا كَهَشِيمِ الْمُحْتَظِرِ﴾ [القمر: ٣١]»(٨٥).

وقال في الاستسقاء: «والغَدَقُ: الكثير، يُقال: حَوْضٌ مُغْدِقٌ، وقال اللّه تعالى: ﴿لَأَسْقَيْنَاهُمْ مَاءً غَدَقًا﴾ [الجنّ: ١٦]»(٨٦).

وقد يستشهد بالقراءات القرآنيّة الصّحيحة، كاستشهاده بقراءة ابن كثير المكّيّ وأبي عمرو البصريّ في الآية ١٠٦ من سورة البقرة، قال في باب النّاسخ والمنسوخ: «أصلُ النَّسْخ: إبْطالُ الشّيء، وإقامةُ غيره مُقامَهُ، يُقالُ: نَسَخَت الشّمسُ الظِّلَّ: إذا أذْهَبَتْهُ وحَلَّتْ مَحَلَّهُ، قال اللّه تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]. وكان الخليلُ بنُ أحمدَ يقول: النَّسْخُ: أنْ يُتْرَكَ أمرٌ كان من قبلُ يُعْملُ به، ثمّ يُنْسَخُ لحاجة غيره، وهو المعنى الّذي ذكَرْناه أوّلًا»(٨٧). وقراءة باقي القرّاء ﴿نُنْسِهَا﴾ «بضمّ النّون- الأولى- وكسر السّين من غير همزة»(٨٨).

وقد يستشهد بالقراءة الشّاذّة، والاستشهاد بها جائز في اللّغة، قال في باب العلم والفقه: «أمّا العلم فَمن قولك: علمتُ الشّيءَ وعَلمتُ به، وهو عِرْفانُكَهُ على ما بِه، يُقال: عَلمتُه علمًا. وقد يكون اشتقاقُه من العَلَم والعَلامة، وذلك أنَّ العلامةَ أَمارةٌ يُمَيَّزُ بها الشّيءُ عن غيره، وكذلك العلم ممّا يتَمَيَّزُ به صاحبُه عن غيره، وممّا يدُلُّك على هذا التَّأويلِ قولُه تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِلسَّاعَةِ﴾ [الزّخرف: ٦١]. أي: نُزولُ عيسى بن مريم- عليهما السّلام- على أمّة محمّد عليه الصّلاة والسّلام، به يُعرفُ قُرْبُ السّاعة. وناسٌ يقرؤونَها (وَإِنَّهُ لَعَلَمٌ لِلسَّاعَةِ) أي: أمارةٌ ودَلالةٌ»(٨٩) وهذه قراءة أبي هريرة وابن عبّاس وقتادة والضّحّاك وجماعة(٩٠).

- الشّواهد الحديثيّة:

والشّواهد الحديثيّة عنده تجاوزت الخمسين، فمنها قوله في باب الجنائز: «وأمّا قولُه: "لا يُخَمِّرُ رأسَه". فهو أن لا يُغَطّى. يُقال: خَمَّرْتُ الشّيءَ: إذا غَطَّيْتَه، قال النّبيُّ، عليه الصّلاة والسّلام: ((خَمِّروا آنِيَتَكُمْ))»(٩١).

وقال في باب الفيء والغنيمة وما شابه ذلك: «وأمّا قَوْلُ القائل: "فكان أوّلَ مالٍ تَأثّلْتُهُ في الإسْلام"، فهو من التَّأثُّل، وهو الجَمْعُ، قال رسولُ اللّهِ صلّى اللّه عليه

وسلّم في وَصيِّ الْيَتيم: ((إنَّه يأكُلُ مِنْ مالِه غَيْرَ مُتَأثِّلٍ مالًا))»(٩٢).

وقال في باب الرّهن والتّفليس والحجْر وغير ذلك: «وأصْلُ الحَجْر، يُقال: حَجَرْتُ عليه: إذا مَنَعْتَهُ من التَّصَرُّف في ماله، وهو في حَجْر القاضي، وجاء في الحديث: ((لَقَدْ تَحَجَّرْتَ واسعًا))، وأصلُه من الحائط يُدارُ حَوْلَ الْأَرْض، ومنه الْحُجُرات، والحَجَرُ إنَّما سُمِّيَ حَجَرًا لامْتناعه وصَلابَته»(٩٣).

- الشّواهد الشّعريّة:

وهي تربو على السّتّين، ومن شواهده الشّعريّة الّتي استشهد بها لصحّة شرحه وتفسيره قوله في باب الجمعة: «وأمّا الكُسوفُ، فمِن كَسَفَ الشّيءُ: إذا ذَهَبَ نورُه وضَوْؤُه، يُقال: نَجْمٌ كاسفٌ، وكَسَفَت الشّمسُ سائرَ الكواكب، إذا ذَهَبَتْ بضَوْئها. قال الشّاعر:

الشّمسُ طالعَةٌ ليستْ بكاسفَة
تَبْكي عليكَ نُجومَ اللّيْلِ والْقَمَرا

يقول: إنَّها طالعةٌ وهي مع طُلوعها لم تَكْسِف النُّجومَ والقَمَرَ، أي: ما ذهبتْ بضَوْئها، لأنّها أيضًا من الغَمِّ بك لا ضَوْءَ لها، فكيف تَكْسِفُ غيرَها؟ وإنَّما تَكْسِفُ غيرَها بتَمام نورِها»(٩٤).

وقوله أيضًا: «وأمّا الظِّرابُ، فجَمْعُ ظَرِب، وهو أُصولُ الجبال والْأَرَضين، وهي الخَشِنَةُ الحَزْنَةُ، قال الشّاعر:

إنَّ جَنْبي عن الْفراش لَناب
كَتَجافي الْأَسَرِّ فوقَ الظِّرابِ»(٩٥).

وقوله في باب الأيمان: «وأمّا اللَّغْوُ: فكلُّ يَمين لم يَعْقِدْ عليها الحالفُ بقَلْبِه، وكلُّ كلامٍ لم يُعْقَدْ عليه فهو لَغْوٌ، قال الشّاعر:

أوْ مائة تَجْعَلُ أوْلادَها
لَغْوًا وعُرْضُ المائة الجَلمدُ»(٩٦).

- الاستشهاد بالمثَل:

وهي قليلة جدًّا، قال في باب الطّلاق: «وأمّا قَوْلُه: (حَبْلُك على غارِبك) فمَأخوذٌ من أنَّ الرّجلَ إذا خَلّى عن ناقَته للرَّعْي أو غيره أرْخى حَبْلَها، وألْقاه على سَنامها، والعربُ تَتَمَثَّلُ بذلك كثيرًا، قال الشّاعرُ:

فَلما عَصَيْتُ الْعاذلينَ ولم أُطِعْ ... مَقالَتَهُمْ أَلْقَوْا عَلى غارِبي حَبْلي»(٩٧).

وفي باب الرَّضاع: «الرَّضاع: شُرْبُ اللَّبَن من الضَّرْع. والعربُ تقولُ: (لَئيمٌ راضِعٌ).

وذلك أنَّ رجلًا كان يَرْتَضِعُ الإبلَ والغَنَمَ، ولا يَجْلِبُها، لئَلّا يُسْمَعَ صَوْتُ الحَلَب فيُسْأَلَ اللَّبَنَ، ثمَّ صار كيفَ وَصَلَ اللَّبَنُ إلى جَوْفِ الصَّبيِّ رَضاعًا»(٩٨).

ب- السّياق الاجتماعيّ:

وهو كثير ومن ذلك قوله: «وفي الحديث: تَوَضَّأ عمرُ، رضي الله عنه، من ماءٍ في جَرٍّ نَصْرانيَّة. فالجَرُّ: سُلاخَةُ عُرْقوبِ البعير، يُجْعَلُ ذلك وعاءً، فرُبَّما عُلِّقَ على الجمل، قال الشّاعر:

زَوجك يا ذاتَ الثَّنايا الغُرّ
والرِّبَلات والجَبين الحُرّ
أَعْيا فَنُطْناهُ مَناطَ الجَرّ
ثُمَّ شَدَدْنا فوقَهُ بِمَرّ»(٩٩).

ومنه: «وأمّا الحديثُ: أنَّ النّبيَّ، صلّى الله عليه وسلّم، كانتْ عليه خَميصَةٌ، فإنَّما هو الكِساءُ الْأَسْوَدُ، والعربُ تُشَبِّهُ شُعورَ النِّساءِ في كَثْرَتِها بالْخَمائِص، قال الأعشى:

إذا جُرِّدَتْ يَوْمًا حَسِبْتَ خَميصَةً
عليها وجِرْيالًا يُضيءُ دُلامِصا»(١٠٠).

ومنه: «أمّا مَهْرُ الْبَغِيِّ الّذي نَهى عنه رسولُ الله- صلّى الله عليه وسلّم- فكُنَّ في الجاهليَّة بَغايا، أي: عَواهِرَ، يأخُذون عَلى بغائهنَّ أُجْرَةً، فحَرَّمَهُ رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم»(١٠١).

- الشّرح والتّعريف بالاشتقاق أو العودة إلى الأصل اللّغويّ:

أ- الاشتقاق:

من ذلك قوله في باب الجنابة: «اخْتَلَف النّاسُ في هذا الاسْم، مِن أيِّ شيءٍ أُخِذَ، فكان الشّافعيُّ، رحمه الله، يذهب إلى أنَّ ذلك مَأخوذٌ من المخالَطة، وقال: مَعْلومٌ في كلام العرب أنْ يقولوا للرَّجُل إذا خالَط امرأتَه: قد أَجْنَبَ. وإنْ لم يكنْ منه إنْزالٌ، وكان يقول: ذلك موجودٌ في التقاء الختانَيْن، وإنْ لم يكنْ ثَمَّ إنْزالٌ.

وقال قومٌ: الْجَنابةُ مأخوذةٌ من البُعْد، لأنَّ الجُنُبَ بَعيدٌ ممّا كان جائزًا له فعْلُه من الصّلاة وغير ذلك، قالوا: وتقول العربُ: رجلٌ جُنُبٌ: إذا كان بَعيدًا. وأتَيْتُ فلانًا عن جَنابة. أي: عن بُعْد، واحْتَجّوا بقَوْل القائل:

فَلا تَحْرِمَنّي نائلًا عن جَنابَة
فإنّي امْرُؤٌ وَسْطَ الرِّجال غَريبُ

والمعْنَيان كلاهما يَرجعان إلى أصْل واحد، لأنَّ المرادَ إذا خالَط أهْلَه لم يَجُزْ له إتْيانُ الصّلاة حتّى يَغْتَسِلَ، فالمعنى الْأَوَّلُ وهو المخالطةُ بُعْدُه عمّا كان مُباحًا له»(١٠٢).

وقوله في باب الجمعة «وأمّا الخُطْبَةُ، فاشْتِقاقُها من المخاطبة، ولا تكونُ المخاطبةُ إلّا بالكلام بين المخاطَبين، وكذلك خِطْبَةُ النِّكاح.

وقال قومٌ: إنَّما سُمِّيَتْ الخُطْبَةُ، لأنّهم

كانوا لا يَجْعلونَها إلّا في الخَطْبِ والأَمْرِ العظيم، فلهذا سُمِّيَتْ خُطْبَةً.

والمِنْبَرُ، من قَوْلِك: نَبَر: إذا عَلا صَوْتُه، وكذلك الخاطبُ يعْلو صَوْتُه، ومِنْبَر، مِفْعَل منه، ولذلك سُمِّيَتْ الهمزةُ نَبْرَةً، لأنّ مَن نَبَرَ الْحَرْفَ رَفَع صَوْتَهُ»(١٠٣).

ب- الأصل اللّغويّ:

ومنه قوله في باب الأذان: «أصلُ الأذان: الإعْلامُ، يُقال: آذَنْتُك بالْأَمْرِ. أي: أَعْلمتُكَهُ.

وكان القُتَيْبِيُّ، فيما خَبَّرَنا به ابنُ سَلمةَ، عن المفَسِّر، عنه، يقول: أصْلُه من الإذْن، يُقال: آذَنْتُك بالْأمرِ فأَذِنْتَ. أي: أعْلمتُكَه، فعَلمتَ. يُريد قد أَوْقَعْتُه في أُذُنِك»(١٠٤).

وذكر معنى الملامسة في باب ما ينقض الوضوء فقال: «ذكر الشّافعيُّ ما يَنْقُضُ الطُّهْرَ، وذَكَرَ فيه مُلامَسَةَ الرَّجُلِ امْرأتَه، وأنَّ الملامَسَةَ أنْ يُفْضيَ بِشَيْءٍ منه إلى جَسَدِها، أوْ تُفْضيَ إليه بلا حائل، وهذا صحيحٌ، وذلك أنَّ الملامَسَةَ في الْأَصْل: تَتَبُّعُ الشّيءِ باليَدِ، ثُمَّ تقول: لمسْتُه بيَدي، ثمَّ كَثُرَ حتّى صار كلُّ مَسٍّ مُلامَسَةً، قال الله تعالى في قصة مَنْ قال: ﴿وَأَنَّا لَمَسْنَا السَّمَاءَ﴾ [الجنّ: ٨]، ونَهى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عن بَيْعِ الملامَسَة. وكانوا يقولون: إذا لمسْتَ ثَوْبي أو لمسْتُ ثَوْبَكَ فقد وَجَبَ البَيْعُ بيننا بكذا أوْ كذا. وأَنْشَدَ الشّافعيُّ في كتاب "الأُمِّ":

لمسْتُ بكَفّي كَفَّهُ أَبْتَغي الغِنى
ولم أَدْرِ أنَّ الْجودَ من كَفِّه يُعْدي
فَلا أنا منه ما أفادَ ذَوو الْغِنى
أفَدْتُ وأَعْداني فَأتْلَفْتُ ما عِنْدي»(١٠٥).

وقال في باب الرّهن والتّفليس والحَجْر وغير ذلك: «أصْلُ الرَّهْنِ: حَبْسُ الشّيءِ على حَقٍّ، يُقال: رَهَنْتُكَ ثَوْبي؛ لأنّه مَحْبوسٌ عندَه عَلى حَقِّه عِندَك، وكذلك فُلانٌ رَهينٌ بكذا، وقال اللّه تعالى: ﴿كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [الطّور: ٢١]. أي: مَحْبوسٌ حتّى يَخْرُجَ من حُقوقِ اللّه عليه، وتقول: رَهَنْتُكَ الشّيْءَ. ولا تقول: أرْهَنْتُكَ»(١٠٦).

وقال في كتاب الجراحات والدّيات: «وأمّا الدِّيَةُ، فهي دِيَةٌ وعَقْلٌ، وسُمِّيَتْ عَقْلًا، لأنّها تَعْقِلُ الدِّماءَ عن أن تُسْفَكَ.

وقال قومٌ: كان أصْلُ الدِّيَةِ الْإبِلَ، فكانتْ تُجْمَعُ وتُعْقَلُ بفِناءِ وَلِيِّ المقْتول، فَسُمِّيَت الدِّيَةُ عَقْلًا، وإن كانتْ دَراهِمَ أوْ دَنانيرَ.

وأمّا الْعاقِلَةُ، فسُمِّيَتْ عاقِلَةً، لأنّها هي المؤَدِّيَةُ لِعَقْلِ المقْتولِ خَطَأً، يُقال: عَقَلْتُ الرّجلَ: إذا أنتَ أدَّيْتَ ديَتَهُ، وأنا عاقِلُهُ، وعَقَلْتُ عنه: إذا لَزِمَتْهُ دِيَةٌ قادَّيْتَها عنه»(١٠٧).

وفي باب الحدود: «أصْلُ الحُدودِ من قَوْلِك: حَدَدْتُ. إذا مَنَعْتَ، فَسُمِّيَتْ هذه الحدودُ من مَعْنَيَيْن:

أحدُهما، أنَّها حُدَّت لتكونَ مانِعَةً عن التَّعَدّي إلى ما لا يَحِلُّ.

والوَجْهُ الآخَرُ، أنَّها مانِعَةٌ بِأَنْفُسِها عن أن تُعَدّى، بل هي على ما حَدَّهُ اللّهُ عَزَّ وجَلَّ»(١٠٨).

مسائل تتعلّق بالدّلالة:

- النّحو والصّرف:

وقضايا النّحو والصّرف لا يصحّ عزلها عن العمل المعجميّ لما لها من أثر في الدّلالة، وقد عرض ابن فارس لجملة من هذه القضايا، مثل:

فتح همزة (إنّ) وكسرها في لفظ التّلبية، جواز الإخبار عن المثنّى بالجمع، الاستثناء المنقطع، العطف، الفرق بين (إذا) و(إنْ)، الفرق بين (أحصر) و(حصر)، ومن معاني الباء: الاعتمال أو الإلصاق، من معاني الواو، من معاني (ثمّ)، الجمع، المصدر... وغيرها من هذه المسائل، ومن أمثلة ذلك:

قول ابن فارس: «وأمّا قَوْلُ النّبيِّ عليه الصّلاة والسّلام: ((مَنْ تَوَضَّأ فَبِها وَنِعْمَتْ)). فحدَّثني أبو الحسن القَطّان غيرَ مَرَّة، قال: سمعتُ ثَعْلَبًا يقول: ((فَبِها ونِعْمَتْ)). أي: ونعمت الخَصْلَةُ. وسُئِلَ الْأَصْمَعيُّ عن التّأنيث في قوله: ((فبها))، فقال: أظنُّه يُريدُ فبالسُّنَّة أخَذَ. أضْمَرَ ذلك -إن شاء الله-، وكان ناسٌ يقولون: فبها ونَعِمْتَ. بكسر العين وتسكين الميم: أي نَعَّمَك الله»(١٠٩).

وقوله في باب وقت الحجّ والعمرة: «قال اللّه عزَّ وجَلَّ: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾ [البقرة: ١٩٧]. فقال بعضُ أهلِ التّفْسير: مَعْناه أَشْهُرُ الحَجِّ أشهرٌ معلوماتٌ. قال: وإن كان شَهْرَيْن وعَشْرَةَ أيّام جائزٌ أن تُخْبِرَ عنه بالْأَشْهُر، لأنَّ التّثْنِيَةَ جَمْعٌ، كما قال اللّه تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ﴾ [النّساء: ١١]، وإنّما المعنى: أخَوان، لأنّ التّثْنِيَةَ جَمْعٌ»(١١٠).

وقوله في كتاب الطّهارة: «وأمّا قولُه جلَّ ثناؤُه: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ [الفرقان: ٤٨]. فالطَّهورُ: العامِلُ للطَّهارةِ في غيره، كما يُقال: قَؤول، وشَروب، وفَعول. وربَّما كان اسمًا عَلَمًا لم يدُلَّ على تَكَرُّرٍ ولا غَيْر، إنّما يكون اسمًا موضوعًا، كقَوْلِنا: سَحور، وعَروض. والعَروضُ: هو الشِّعْر. وربّما كان نعتًا، فإذا كان كذلك على ضَرْبَيْن: نَعْتٌ لا يَتَعَدّى من المنْعوتِ إلى

غيره، كقولنا: نَؤوم. ونَعْتٌ يتعدّى، كقولنا: قَؤول وأكول. فكذلك الطَّهور.

وسمعتُ محمّدَ بنَ هارونَ يقول: سمعتُ ثعلبًا يقول: الطَّهورُ: الطّاهرُ في نَفْسه، المُطَهِّرُ لغَيْره»(١١١).

وقوله باب وُجوه الحَجّ: «وأمّا الميقاتُ، فمن الوَقْت، فمعنى الميقات: أي الوقتُ الّذي يَلْزَمُه الْإِحْرامُ منه إذا بلَغ أحدَ تلك المواضع المؤَقّتة»(١١٢). فهو يشير إلى أصل الياء في (ميقات) وهو الواو، لأنّ أصلها (الوقت).

كما أشار إلى أنّ (فعل) و(أفعل) يأتيان بمعنى واحد: فقال: «وأمّا الهَدْيُ، فمن قَوْلك: أهْدَيْتُ الهَدْيَ، وذلك سَوْقُك إيّاه، كأنَّك تُرْشِدُه إلى مَنْحَره، وقد يكون من: أهْدَيْتُ أيضًا، ومن هَدَيْتُ العَروسَ إلى بَعْلها هداءً والْقِياسُ في هذه الكلمات كلّها، وإن اخْتَلَفَ بها اللَّفْظُ، واحدٌ»(١١٣).

وذكر من معاني الهمزة قوله: «وأمّا الْإِحْرام، فهو الدُّخولُ في التّحْريم، كان الرّجلُ يُحَرِّمُ على نفسه النِّكاحَ، والطِّيبَ، وأشْياءَ من اللِّباس، فيُقال: أحْرَمَ، أي: دخل في التّحْريم، كما يُقال: أشْتى: إذا دخل في الشّتاء، وأرْبَعَ: إذا دخَل في الرَّبيع»(١١٤).

ومن العلاقات الدّلاليّة:

دلالة كلّ من الألفاظ المترادفة والمتضادّة والمشتركة، وابن فارس لم يذكر هذه المصطلحات، إنّما ذكر تطبيقات عليها:

التّرادف:

وهو ما عبّر عنه ابن فارس بـ«اختلاف اللّفظ واتّفاق المعنى»(١١٥)، ومعلوم من مذهبه أنّه لا يقرّ التّرادف التّامّ، ويرى أنّ كلّ واحد من اللّفظين فيه ما ليس في الآخر من معنى وفائدة، وهذا هو التّرادف النّسبيّ الّذي يقرّه اللّغويّون عامّة، ومن ذلك ما جاء هنا في باب الحيض، قال: «الحَيْضُ: نُزولُ دَم المرأة لوَقْتها المعْتاد. ومن العرب مَن تُسَمّي الحائضَ النُّفَساءَ، وإنَّما سُمِّيَتْ بذلك لسَيَلانِ النَّفْس، والدَّمُ يُسَمّى نَفْسًا. قال الشّاعر:

تَسيلُ على حَدّ الحَديد نُفوسُنا
وليستْ على غَيْر الحديد تَسيلُ»(١١٦).

وقال في كتاب البيوع: «والبَيْعُ، إعْطاءُ شيء، بلَفْظ البَيْع، وقد يجوزُ أن يُسَمّى البَيْعُ شراءً والشِّراءُ بَيْعًا، قال اللّه عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ﴾ [يوسف: ٢٠]. معناه: باعوه»(١١٧). وقال باب حبل الحبلة والملامسة والمنابذة: «وأمّا قَوْلُه: ((لا يَبِعْ أحَدُكُمْ على بَيْع أخيه)). فتَأويلُه: لا يَشْتَرِ عَلى شرائه. والعربُ تُسَمّي البَيْعَ شراءً، والشِّراءَ بَيْعًا»(١١٨).

وفي الاستسقاء: «اللّاواءُ، والجَهْدُ، والضَّنْكُ: الضَّيْقُ»(١١٩).

وفي الكفالة قال: «وأمّا الضَّمين، فهو الجاعلُ الشَّيْءَ في ضَمانه. والتَّضَمُّنُ: أن يَحْوِيَ الشّيءُ الشّيءَ. يُقال: تَضَمَّن الخُفُّ الرِّجْلَ، ويُقال للضَّمان: الْحَمالة، والْكَفالَة، والزَّعامة، والْقَبالَة، والصَّبارة. وهو: الضَّمين، والْحَميل، والْكَفيل، والزَّعيم، والْقَبيل، والصَّبير، كلُّ ذلك يَرْجِعُ إلى معنًى واحد»(١٢٠).

الأضداد: وهو ما عبّر عنه ابن فارس بـ «اتّفاق اللّفظ وتضادّ المعنى»(١٢١)، وذكر من ذلك لفظ (القرء) و(الجون)، قال في باب العدة: «أمّا القُرْء، فهو اسْمٌ يَقَعُ عَلى الحَيْض والطُّهْر. والعربُ تُسَمّي الحَيْضَ قُرْءًا، ألا تَرى أنَّ الشّاعرَ يقولُ:

.... له قُروءٌ كقُروء الْحائض

وتُسَمّي الطُّهْرَ قُرْءًا، وحُجَّتُهُ قَوْلُ الأعْشى:

مُوَرِّثَةً مالًا وفي الحَيِّ رِفْعَةً
لِما ضاعَ فيها من قُروء نسائكا

قال أبو عمرو بن الْعَلاء: وإنَّما جاز ذلك، لأنَّ القُرْءَ الوَقْتُ، وهو يَصْلُحُ لِلْحَيْض، ويَصْلُحُ للطُّهْر، يُقال: هذا قارِئُ الرِّياح، أي: وَقْتُ هُبوبها، وأنْشَدَ:

شَنِئْتُ العُقْرَ عُقْرَ بَني شَليل
إذا هَبَّتْ لِقارئها الرِّياحُ

فهذا ما تقوله العربُ، وليس الاخْتلافُ الواقعُ بين الفُقَهاء عَلى اطّراح أحَد القَوْلَيْن، وكلُّهم مُجْمعون على أنَّ القُرْءَ اسمٌ يَقَعُ على الْحَيْض، كما يَقَعُ على الطُّهْر، ولكن كُلًّا اخْتارَ قَوْلًا، واحْتَجَّ له من جِهَة المعْنى.

ومِثْلُ ذلك أنَّ (الجَوْنَ) اسمٌ يَقَعُ على الأبْيَض، كما يَقَعُ على الأسْوَد، ثمّ اخْتَلَفَ النّاسُ في الشّمس، ولم سُمِّيَتْ جَوْنًا؟: فيقولُ قومٌ: لبَياضها ونورها، ويقولُ آخَرون: لا، بل لسَوادها، لأنَّها إذا غابت اسْوَدَّتْ ثمّ يَحْتَجُّ كلٌّ لمقالَته بعدَ إجْماعهم على أنَّ الجَوْنَ الأبْيَضُ والأسْوَدُ.

وكذا الفُقَهاءُ مُجْمعون على أنَّ القُرْءَ الطُّهْرُ والحَيْضُ»(١٢٢).

الاشتراك:

وهو ما عبّر عنه ابن فارس بـ«اتّفاق اللّفظ واختلاف المعنى»(١٢٣)، وقد تقدّم من أمثلته: العول والقنوت والسّعي، فذكر المعاني الّتي تشترك في لفظ (العول) فقال: «العَوْلَ: الجَوْرُ، والعَوْلُ مصدرُ عالَ عليه بسَيْفه عَوْلًا، إذا حَمَلَ، والعَوْلُ: المَوْنُ والْقِيامُ بأَمْرِ الْعِيال، والعَوْلُ: المُجاوَزَةُ،

يُقال: عال، يَعول، عَوْلًا: إذا جاوَزَ، والعَوْلُ الفَرائِضُ، والعَوْلُ: المشَقَّةُ، ومنه قولُه: وَيْلُه وعَوْلُه، والعَوْلُ: الغَلَبَةُ»(١٢٤).

وكذلك (القنوت)، قال: «وأمّا القُنوتُ، فطولُ القيام، ... والقُنوتُ: السُّكوتُ، والقُنوتُ: الدُّعاء...»(١٢٥).

وكذلك «السَّعْيُ قد يكونُ العملَ، ويكونُ العَدْوَ، ويكونُ المُضيَّ»(١٢٦).

وقد يذكر بعض الفروق، والفروق تخرج الكلمات عن الاشتراك اللّفظيّ وإنْ كانت لا تخرجها عن الحقل الدّلاليّ، وذلك كتفريقه بين الاختصار والإيجاز، قال في تعريف الاختصار: «فالاختصارُ: أخذُ أوْساط الكلام وتَرْكُ شُعَبه، وقَصْدُ معانيه، يُقالُ: اخْتَصَرَ فلانٌ الرَّمْلَ. إذا أخذَ خُصورَه، وهي أوْساطُه.

وناسٌ يُفرِّقون بين الاختصار والإيجاز، فيقولون: الاختصار: إيرادُ اللّفظ القليل المشْتَمل على المعاني الكثيرة. والإيجاز: الإتيانُ باللَّفْظَة تحتها معنى واحد»(١٢٧).

المجاز:

لم يذكر ابن فارس المجاز بلفظه بل عبّر عنه بالاتّساع، وقد علّق على قول المزنيّ في المقدّمة: (اختصرتُ هذا من علم الشّافعيّ، ومن مَعْنى قوله، لأُقَرِّبَهُ على مَن أرادَه، مع إعْلاميه نَهْيَهُ عن تقليده وتقليد غيره). علّق عليه بقوله: «... وقوله: "من علم الشّافعيّ"، أراد به ما دَوَّنَه في كتابه من علمه، والعلم قد يكون ما حواهُ الصُّدورُ، فإذا دلَّ ما في الكتاب على علم الرّجل، سُمِّيَ علمًا، قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨]. والعربُ تسمّي السَّقْفَ المحْفوظَ سماءً، ثمّ تُسَمّي المطرَ لكَوْنه من السّحاب سماءً، ثمّ تُسَمّي النَّبتَ الّذي يكون عن المطر سماءً، فهذا الاتّساعُ الّذي تراه في كلام العرب. ومن أعْجب ذلك تسْمِيَتُهم الشَّحْمَ نَدًى، لأنَّ الشّحمَ عن النَّبْت يكونُ، والنَّبْتُ عن النَّدى يكونُ»(١٢٨).

قال: «وأمّا قوله: "ومِنْ معنى قوله"، فإنَّ المعنى حقيقةُ الشّيء وعِلَّتُهُ الّذي لأجْله يجبُ الحُكْمُ، يُقال للكلام الّذي لا فائدة له: هذا كلامٌ لا معنى له. أي: لا شيء يُحْكَمُ من أجْله بحُكْم، أمر أو نَهْي أو خَبَر أو اسْتِخْبار أو شيءٍ ممّا يُفيدُه الكلامُ ذو المعنى، والعربُ تقول: لم تَعْنِ هذه الأرضُ شيئًا، أي: لا تُنْبِتُ. فكذلك الكلامُ إذا لم يُفِدْ لم يَعْنِ، فهذه حقيقة المعنى»(١٢٩).

وقال في باب الحظر والإباحة: «وأمّا الإباحَةُ: فَمِنْ أبَحْتُ الشّيءَ، إذا لم تَحْظُرْهُ، وهو مأخوذٌ من باحة الدّار، أي: مُتَّسَعُها، فسُمِّيَت الإباحةُ إباحةً لاتّساع الأمر فيها.

وحقيقة الكلام: أن يُجْعَلَ خلاف الإباحة الحمى، لأنَّ الغالبَ في كلام العرب ذلك. والفقهاءُ يذكرون الحظْرَ والإباحةَ، وكلُّ ذلك شائعٌ ذائع، قال جرير:

أَبَحْتَ حِمى تهامةَ بعْدَ نَجْد

وما شيءٌ حَمَيْتَ بِمُسْتَباح»(١٣٠).

ضبط الصّيغة والنّطق والتّحرّي في النّقل:

قد يضبط ابن فارس بعض الألفاظ بحركاتها خشية الالتباس بغيرها، أو خشية نطقها على غير وجهها، كقوله في باب الوضوء: «فالوَضوء: الماءُ، وهو بفتح الواو، والوُضوء، بضم الواو: فِعْلُ المتَوَضِّىء»(١٣١).

وقال: «وآمين: بالمدِّ والقَصْر مع تَخْفيف الميم»(١٣٢).

وقال: «... والفَرْقُ ستَّةَ عَشَرَ رِطْلًا، والفَرْقُ قد يُفْتَح راؤُه، فأمّا أنا، فلم أسْمَعْهُ إلّا مُسَكَّنًا، والله أعلم»(١٣٣). وهذا النّقل يدلّ على دقّته وورعه، ومن تحرّيه الصّواب، وكذلك قوله: «والقَسَمُ: اليَمينُ، وقال قومٌ: من المقاسَمَة، ولَسْنا نَدْري صِحَّةَ ذلك»(١٣٤). وقد يشير إلى تضعيف الرّأي بمثل قوله: «وآمينَ فيما يُقال هو اسمٌ من أسماء اللّه»(١٣٥). وإن كان القول لا يصحّ ينبّه على الاستعمال الصّحيح فيقول: «وتقول: رَهَنْتُكَ الشَّيْءَ. ولا تقول: أرْهَنْتُكَ»(١٣٦).

الخاتمة

بعد حمد الله على توفيقه في إنجاز البحث، نخلص إلى نتائجه ومن أهمّها:

- أنّ اتّجاهات التّأليف في المعجم العربيّ منذ نشأته كانت تسير في اتّجاهين؛ معجمات المعاني، ومعجمات الألفاظ، ومن معجمات المعاني كانت المعجمات المختصّة، ومنها المعجمات الفقهيّة اللغويّة.
- اتّجاه المعجم إلى علوم معيّنة وجّه إلى العناية بمصطلحات العلوم، ومنها مصطلحات علم الفقه، والعلوم الشّرعيّة واللّغويّة وغيرها من سائر العلوم.
- أنّ المعجمات الفقهيّة منها ما اتّجه إلى خدمة كتاب معيّن كالزّاهر للأزهريّ وحلية الفقهاء لابن فارس، ومنها ما شمل أكثر من كتاب كتهذيب الأسماء واللّغات للنّوويّ، وقد جاء ترتيب المعجمات الفقهيّة مختلفًا بين من يرتّبها على الأبواب الفقهيّة، أو يرتّبها حسب الحروف الهجائيّة.

- يعدّ ابن فارس من اللّغويّين الفقهاء، فقد كشفت مؤلّفاته عن تمكّنه من هذين العِلْمين.
- كتاب حلية الفقهاء رغم صغر حجمه يحتاج إلى دراسة متخصّصة موسّعة، فهو مليء بالفرائد اللّغويّة والفوائد الشّرعيّة، وهذه توصية إلى الالتفات إلى هذا السّفر الثّمين، والعناية به.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

قائمة المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم. (رواية حفص) ط. مجمّع الملك فهد. المدينة المنوّرة.

٢. الأعلام. خير الدّين بن محمود بن محمّد بن عليّ بن فارس، الزّرِكْليّ الدّمشقيّ (ت: ١٣٩٦هـ) دار العلم للملايين، بيروت، ط ١٥، ٢٠٠٢ م.

٣. إنباه الرّواة على أنباه النّحاة. جمال الدّين أبو الحسن عليّ بن يوسف القفطيّ (ت: ٦٤٦هـ). تحقيق: محمَّد أبو الفضل إبراهيم. دار الفكر العربيّ، القاهرة- ومؤسّسة الكتب الثّقافيّة، بيروت، ط١، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٢م.

٤. الإيضاح في علل النّحو، أبو القاسم الزّجّاجيّ. تحقيق د. مازن المبارك. دار النّفائس، بيروت، ط٣، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.

٥. تاريخ ابن الورديّ، عمر بن مظفّر بن عمر بن محمّد ابن أبي الفوارس، أبو حفص، زين الدّين ابن الوردي المعرّيّ الكِنْديّ (ت: ٧٤٩هـ). دار الكتب العلميّة، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م.

٦. التّدوين في أخبار قزوين، عبد الكريم بن محمّد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرّافعيّ القزوينيّ (ت: ٦٢٣هـ). تحقيق: عزيز الله العطارديّ. دار الكتب العلميّة، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م.

٧. ترتيب المدارك وتقريب المسالك، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبيّ (ت: ٥٤٤هـ). تحقيق: ابن تاويت الطّنجيّ، عبد القادر الصّحراويّ، محمّد بن شريفة، سعيد أحمد أعراب. مطبعة فضالة، المحمّدية، المغرب، ط١، ١٩٦٥- ١٩٨٣م.

٨. حلية الفقهاء، أحمد بن فارس بن زكريّاء القزوينيّ الرّازيّ، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ). تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التّركيّ. الشّركة المتّحدة للتّوزيع، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

٩. دولة بني العبّاس، د. شاكر مصطفى. وكالة المطبوعات، الكويت، ط١، ١٩٧٣م.

١٠. الدّيباج المذهّب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي بن محمّد، ابن فرحون (ت: ٧٩٩هـ). تحقيق: د. محمّد الأحمديّ أبو النّور. دار التّراث، القاهرة.

١١. سير أعلام النّبلاء، أبو عبد الله محمّد بن أحمد بن عثمان بن قايْماز الذّهبيّ (ت: ٧٤٨هـ). تحقيق مجموعة من المحقّقين بإشراف شعيب الأرناؤوط مؤسّسة الرّسالة، ط٣، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥م.

١٢. شذرات الذّهب في أخبار من ذهب، عبد الحيّ بن أحمد العكري الدّمشقيّ. تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، ومحمود الأرناؤوط. دار ابن كثير، دمشق- بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

١٣. الصّاحبي في فقه اللّغة العربيّة ومسائلها وسنن العرب في كلامها. أحمد بن فارس بن زكريّا، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ). تحقيق أحمد حسن بسج. دار الكتب العلميّة، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

١٤. صحيح البخاريّ= (الجامع المسند الصّحيح المختصر من أمور رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وسننه وأيامه)، محمّد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاريّ الجعفيّ (ت: ٢٥٦هـ). تحقيق: محمّد زهير بن ناصر النّاصر. دار طوق النّجاة (مصوّرة عن السّلطانيّة بإضافة ترقيم محمّد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ.

١٥. صحيح مسلم= (المسند الصّحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم)، مسلم بن الحجّاج أبو الحسن القشَيريّ النّيسابوريّ (ت: ٢٦١هـ). تحقيق: محمّد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء التّراث العربيّ، بيروت.

١٦. طبقات الفقهاء الشّافعيّة، عثمان بن عبد الرّحمن، أبو عمرو، تقيّ الدّين المعروف بابن الصّلاح (ت: ٦٤٣هـ). تحقيق: محيي الدّين عليّ نجيب. دار البشائر الإسلاميّة، بيروت، ط١، ١٩٩٢م.

١٧. علم اللّغة وصناعة المعجم، د. عليّ القاسميّ. جامعة الرّياض، الرّياض، ط٢، ١٤١١هـ/١٩٩١م.
١٨. كشف الظّنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبيّ القسطنطينيّ المشهور بـ(حاجي خليفة) (ت: ١٠٦٧هـ). دار إحياء التّراث العربيّ، بيروت، صورة عن ط مكتبة المثنّى، بغداد، ١٩٤١م.
١٩. الكوكب الدّرّيّ فيما يتخرّج على الأصول النّحويّة من الفروع الفقهيّة، عبد الرّحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشّافعيّ، أبو محمّد، جمال الدّين (ت: ٧٧٢هـ). تحقيق د. محمّد حسن عوّاد. دار عمّار، عمّان، ١٤٠٥هـ.
٢٠. لسان العرب، محمّد بن مكرم بن عليّ، أبو الفضل، جمال الدّين ابن منظور الأنصاريّ الرّويفعيّ الإفريقيّ (ت: ٧١١هـ). دار صادر، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ.
٢١. مختصر في شواذّ القرآن من كتاب البديع. الحسين بن أحمد بن خالويه، أبو عبد الله (ت: ٣٧٠هـ). مكتبة المتنبّي، القاهرة.
٢٢. مختصر المزَنيّ (مطبوع ملحقًا بالأمّ للشّافعيّ). إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزَنيّ (ت: ٢٦٤هـ). دار المعرفة، بيروت، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
٢٣. مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزّمان، أبو محمّد عفيف الدّين عبد الله بن أسعد بن عليّ بن سليمان اليافعيّ (ت: ٧٦٨هـ). وضع حواشيه: خليل المنصور. دار الكتب العلميّة، بيروت، ط١، ١٤١٧ هـ/ ١٩٩٧م.
٢٤. المستفاد من ذيل تاريخ بغداد، للحافظ محبّ الدّين ابن النّجّار البغداديّ. انتقاه: أحمد بن عزّ الدّين أيبك بن عبد الله الحساميّ ابن الدّمياطيّ. تحقيق: محمّد مولود خلف. أشرف عليه وراجعه: بشّار عوّاد معروف. مؤسّسة الرّسالة، ط١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
٢٥. المصباح المنير في غريب الشّرح الكبير، أحمد بن محمّد بن عليّ الفيّوميّ ثمّ الحمويّ، أبو العبّاس (ت: نحو ٧٧٠هـ). المكتبة العلميّة، بيروت.
٢٦. معجم الأدباء = (إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب)، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرّوميّ الحمويّ (ت: ٦٢٦هـ). تحقيق إحسان عبّاس. دار الغرب الإسلاميّ، بيروت، ط١، ١٤١٤ هـ/ ١٩٩٣ م.
٢٧. المعجم العربيّ بحوث في المادّة والمنهج والتّطبيق، د. رياض زكي قاسم. دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.
٢٨. مقامات الحريريّ، أبو محمّد القاسم بن عليّ الحريريّ (ت: ٥١٦هـ). مطبعة المعارف، بيروت، ١٨٧٣م.
٢٩. مقدّمة لدراسة التّراث المعجميّ العربيّ، د. حلمي خليل (ت: ٢٠١٠م). دار النّهضة العربيّة، بيروت، ط١، ١٩٩٧م.
٣٠. النّشر في القراءات العشر، أبو الخير ابن الجزريّ، محمّد بن محمّد بن يوسف (ت : ٨٣٣ هـ). تحقيق: عليّ محمّد الضّبّاع (ت: ١٣٨٠ هـ). المطبعة التّجاريّة الكبرى (تصوير دار الكتب العلميّة).
٣١. نهاية السّول شرح منهاج الوصول، عبد الرّحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشّافعيّ، أبو محمّد، جمال الدّين (ت: ٧٧٢هـ). دار الكتب العلميّة، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
٣٢. الوافي بالوفيات، صلاح الدّين خليل بن أيبك بن عبد الله الصّفديّ (ت: ٧٦٤هـ). تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى. دار إحياء التّراث، بيروت، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
٣٣. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزّمان، شمس الدّين أحمد بن محمّد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خَلِّكان (ت: ٦٨١هـ). تحقيق: إحسان عبّاس. دار صادر، بيروت، ١٩٩٤م.
٣٤. يتيمة الدّهر في محاسن أهل العصر، عبد الملك بن محمّد بن إسماعيل أبو منصور الثّعالبيّ (ت: ٤٢٩هـ). تحقيق: د. مفيد محمّد قمحيّة. دار الكتب العلميّة، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

الهوامش

(١) وفيات الأعيان، ابن خلّكان (١/ ١١٨- ١٢٠).
(٢) التّدوين في أخبار قزوين، الرّافعيّ القزوينيّ (٢/ ٢١٥). معجم الأدباء، ياقوت الحمويّ (١/ ٤١٤).
(٣) الوافي بالوفيات، الصّفديّ (١٨٢/٧).

(٤) انظر: معجم الأدباء، ياقوت الحمويّ (١/ ٤١٦).

(٥) معجم الأدباء، ياقوت الحمويّ (١/ ٤١٦).

(٦) انظر: معجم البلدان، ياقوت الحمويّ (١/ ١٧٤).

(٧) انظر: دولة بني العبّاس، د. شاكر مصطفى (١/ ١٨).

(٨) أكثر من ترجم لابن فارس لم يذكروا تاريخ مولده، ومنهم من نقل عن ابن فرحون في الدّيباج المذهّب بأن مولده سنة ٣٠٦هـ وقيل ٣٠٨هـ، وتناقلوا هذا الكلام عن بعضهم، وهو توقيت معقول لكن لا مستند له؛ فقد رجعت إلى الدّيباج المذهّب – المخطوط والمطبوع- ولم أجد أثرًا لهذا الكلام، كما أنّ الزّركليّ في الأعلام (١/ ١٩٣) ذكر أن ولادته سنة ٣٢٩هـ ولم يذكر مستنده في ذلك.

(٩) إنباه الرّواة على أنباه النّحاة، القفطيّ (١/ ١٢٩).

(١٠) انظر: المستفاد من ذيل تاريخ بغداد لابن النّجّار البغداديّ، ابن الدّمياطيّ (ص: ١٦٧). طبقات الفقهاء الشّافعيّة، ابن الصّلاح (٢/ ٢٥٧).

(١١) انظر: معجم الأدباء، ياقوت الحمويّ (١/ ٤١٤). والمستفاد من ذيل تاريخ بغداد لابن النّجّار البغداديّ، ابن الدّمياطيّ (ص: ١٦٧). والوافي بالوفيات، الصّفديّ (٧/ ١٨٢). وسير أعلام النّبلاء (١٧/ ١٠٥).

(١٢) إنباه الرّواة على أنباه النّحاة، القفطيّ (١/ ١٣٠). وانظر: معجم البلدان (٥/ ٢٣٨، ٢٤٠).

(١٣) وفيات الأعيان (١/ ١١٩).

(١٤) يتيمة الدّهر (٤/ ٢٩٤).

(١٥) انظر: الصّاحبي في فقه اللّغة العربيّة ومسائلها وسنن العرب في كلامها (ص: ١١).

(١٦) الوافي بالوفيات (٧/ ١٨٢).

(١٧) انظر: معجم الأدباء، ياقوت الحموي (١/ ٤١٦). وهذا القول في وفاته هو الرّاجح عند أكثر العلماء.

(١٨) يتيمة الدّهر (٣/ ٤٧٠).

(١٩) طبقات الفقهاء الشّافعيّة (٢/ ٦٥٧).

(٢٠) طبقات الفقهاء الشّافعيّة (٢/ ٦٥٧).

(٢١) الوافي بالوفيات (٧/ ١٨٢).

(٢٢) ترتيب المدارك وتقريب المسالك (٧/ ٨٤- ٨٥).

(٢٣) تاريخ ابن الوردي (١/ ٣٠٥). ومرآة الجنان وعبرة اليقظان، اليافعي (٢/ ٣٣٢). وانظر المقامة الطّيّبيّة في: مقامات الحريري (ص: ٣٢٥).

(٢٤) حلية الفقهاء (ص: ٣٤- ٣٥).

(٢٥) حلية الفقهاء (ص: ١٦٣).

(٢٦) حلية الفقهاء (ص: ١٨٨).

(٢٧) انظر: حلية الفقهاء (ص: ١٩٣).

(٢٨) انظر هذه التّرجمة في: تهذيب الأسماء واللّغات (١/ ٣). وكشف الظّنون عن أسامي الكتب والفنون (٢/ ١٦٣٥). والأعلام للزّركلي (١/ ٣٢٩).

(٢٩) انظر: علم اللّغة وصناعة المعجم، د. علي القاسمي (ص: ٤٦).

(٣٠) انظر: المعجم العربيّ: بحوث في المادة والمنهج والتّطبيق، د. رياض زكي قاسم (ص: ٣١).

(٣١) انظر: المصباح المنير في غريب الشّرح الكبير للفيّوميّ (٢/ ٤٧٩).

(٣٢) حلية الفقهاء (ص: ٢٣).

(٣٣) أخرجه البخاريّ ح رقم (٧١). ومسلم ح رقم (١٠٣٧).

(٣٤) نهاية السّول شرح منهاج الوصول (ص: ١١).

(٣٥) حلية الفقهاء (ص: ٢٣).

(٣٦) انظر: الكوكب الدّرّيّ فيما يتخرّج على الأصول النّحويّة من الفروع الفقهيّة، للإسنويّ (ص: ١٨٥).

(٣٧) سير أعلام النّبلاء، للذّهبيّ (٧٥/١٠).

(٣٨) شذرات الذّهب، لابن العماد الحنبليّ (٤٠٧/٢).

(٣٩) الإيضاح في علل النّحو، للزّجّاجيّ (ص: ٩٥).

(٤٠) إنباه الرّواة على أنباه النّحاة (١/ ١٢٩). وهذا الكلام أصله للحافظ أبي زُرعة، وهو في مقدمة كتاب: فتيا فقيه العرب، ابن فارس (ص: ٤٥٦).

(٤١) الصّاحبي في فقه اللّغة العربيّة ومسائلها وسنن العرب في كلامها (ص: ٣٥).

(٤٢) انظر على سبيل المثال: حلية الفقهاء (ص: ٤١- ٤٢) و(ص: ٤٧- ٤٩) وغيرهما.

(٤٣) حلية الفقهاء (ص: ٤٤- ٤٥).

(٤٤) مختصر المزني (٨/ ٩٥).

(٤٥) حلية الفقهاء (ص: ٤٥).

(٤٦) انظر: النّشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢/ ٢٥٤).

(٤٧) انظر مبحث الأسباب الإسلاميّة في كتاب: الصّاحبي في فقه اللّغة العربيّة ومسائلها وسنن العرب في كلامها (ص: ٤٤) و(ص: ٥٣). وانظر: مقدمة لدراسة التّراث المعجميّ العربيّ، د. حلمي خليل (ص: ٨٦).

(٤٨) حلية الفقهاء (ص: ٢٣).

(٤٩) حلية الفقهاء (ص: ١٠٧).

(٥٠) حلية الفقهاء (ص: ٦٥).

(٥١) لسان العرب (١/ ٧).

(٥٢) انظر: حلية الفقهاء (ص: ٥٦، ٧٤).

(٥٣) انظر: حلية الفقهاء (ص: ٢٩) وغيرها.

(٥٤) انظر: حلية الفقهاء (ص: ٧١).

(٥٥) انظر: حلية الفقهاء (ص: ٧٢).

(٥٦) انظر: حلية الفقهاء (ص: ٧٢).

(٥٧) انظر: حلية الفقهاء (ص: ١٩٣).

(٥٨) حلية الفقهاء (ص: ٢١) وغيرها.

(٥٩) حلية الفقهاء (ص: ٤٧) وغيرها.

(٦٠) حلية الفقهاء (ص: ٧٢).

(٦١) حلية الفقهاء (ص: ٩٧).

(٦٢) حلية الفقهاء (ص: ٦٢).

(٦٣) حلية الفقهاء (ص: ١٢١).

(٦٤) حلية الفقهاء (ص: ١٧٢).

(٦٥) حلية الفقهاء (ص: ٩٦).

(٦٦) حلية الفقهاء (ص: ١٨٩).

(٦٧) حلية الفقهاء (ص: ١٨٨).

(٦٨) حلية الفقهاء (ص: ١٩١).

(٦٩) حلية الفقهاء (ص: ٨١).

(٧٠) حلية الفقهاء (ص: ٨٦).
(٧١) حلية الفقهاء (ص: ٢٧).
(٧٢) حلية الفقهاء (ص: ٣٧).
(٧٣) حلية الفقهاء (ص: ٥٩).
(٧٤) حلية الفقهاء (ص: ٧٩).
(٧٥) حلية الفقهاء (ص: ٧٩).
(٧٦) حلية الفقهاء (ص: ١٠٥).
(٧٧) حلية الفقهاء (ص: ١٠٨).
(٧٨) حلية الفقهاء (ص: ٦٠).
(٧٩) حلية الفقهاء (ص: ١٠٨).
(٨٠) حلية الفقهاء (ص: ١٥٣).
(٨١) انظر: مقدمة لدراسة التّراث المعجميّ العربيّ، د. حلمي خليل (ص: ١٥١).
(٨٢) حلية الفقهاء (ص: ١٢٦).
(٨٣) انظر: مقدمة لدراسة التّراث المعجميّ العربيّ، د. حلمي خليل (ص: ١٥٣).
(٨٤) حلية الفقهاء (ص: ٨٦).
(٨٥) حلية الفقهاء (ص: ٢٧).
(٨٦) حلية الفقهاء (ص: ٩١).
(٨٧) حلية الفقهاء (ص: ٢٦).
(٨٨) النّشر في القراءات العشر (٢/ ٢٢٠).
(٨٩) حلية الفقهاء (ص: ٢٣).
(٩٠) انظر: مختصر في شواذّ القرآن من كتاب البديع، ابن خالويه (ص: ١٣٦).
(٩١) حلية الفقهاء (ص: ٩٢).
(٩٢) حلية الفقهاء (ص: ١٦١).
(٩٣) حلية الفقهاء (ص: ١٤٢).
(٩٤) حلية الفقهاء (ص: ٨٨).
(٩٥) حلية الفقهاء (ص: ٩٠).
(٩٦) حلية الفقهاء (ص: ٢٠٥).
(٩٧) حلية الفقهاء (ص: ١٧٦).
(٩٨) حلية الفقهاء (ص: ١٨٧).
(٩٩) حلية الفقهاء (ص: ٣٨).
(١٠٠) حلية الفقهاء (ص: ٨٩).
(١٠١) حلية الفقهاء (ص: ١٣٩).
(١٠٢) حلية الفقهاء (ص: ٥٧- ٥٨).
(١٠٣) حلية الفقهاء (ص: ٨٧).
(١٠٤) حلية الفقهاء (ص: ٦٦).

(١٠٥) حلية الفقهاء (ص: ٥٥- ٥٦).

(١٠٦) حلية الفقهاء (ص: ١٤١).

(١٠٧) حلية الفقهاء (ص: ١٩٦).

(١٠٨) حلية الفقهاء (ص: ١٩٩).

(١٠٩) حلية الفقهاء (ص: ٦٢).

(١١٠) حلية الفقهاء (ص: ١١٣).

(١١١) حلية الفقهاء (ص: ٣٣- ٣٤).

(١١٢) حلية الفقهاء (ص: ١١٦).

(١١٣) حلية الفقهاء (ص: ١٢١).

(١١٤) حلية الفقهاء (ص: ١١٧).

(١١٥) الصاحبي في فقه اللغة العربيّة ومسائلها وسنن العرب في كلامها (ص: ١٥٢).

(١١٦) حلية الفقهاء (ص: ٦٣).

(١١٧) حلية الفقهاء (ص: ١٢٣).

(١١٨) حلية الفقهاء (ص: ١٣٨- ١٣٩).

(١١٩) حلية الفقهاء (ص: ٩١).

(١٢٠) حلية الفقهاء (ص: ١٤٣).

(١٢١) الصاحبي في فقه اللغة العربيّة ومسائلها وسنن العرب في كلامها (ص: ١٥٣).

(١٢٢) حلية الفقهاء (ص: ١٨٣- ١٨٤).

(١٢٣) الصاحبي في فقه اللغة العربيّة ومسائلها وسنن العرب في كلامها (ص: ١٥٢).

(١٢٤) حلية الفقهاء (ص: ١٩١).

(١٢٥) حلية الفقهاء (ص: ٨١).

(١٢٦) حلية الفقهاء (ص: ٨٦).

(١٢٧) حلية الفقهاء (ص: ٢٩- ٣٠).

(١٢٨) حلية الفقهاء (ص: ٣٠- ٣١).

(١٢٩) حلية الفقهاء (ص: ٣١).

(١٣٠) حلية الفقهاء (ص: ٢٧).

(١٣١) حلية الفقهاء (ص: ٤٠).

(١٣٢) حلية الفقهاء (ص: ٧٧).

(١٣٣) حلية الفقهاء (ص: ١٠٤).

(١٣٤) حلية الفقهاء (ص: ٢٠٥).

(١٣٥) حلية الفقهاء (ص: ٧٧).

(١٣٦) حلية الفقهاء (ص: ١٤١).